المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة فاس-مكناس
اقليم الحاجب
دائرة اكوراي
قيادة سبت جحجوح
جماعة جحجوح

قرار رقم 34 بتاريخ 2026/02/02.
بشان فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة جحجوح

ان رئيس الجماعة الترابية جحجوح

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20من رمضان 1436الموافق (07يوليو2015) الصادر بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14المتعلق بالجماعات,ولاسيما المواد 126,127و128 منه

-وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958)بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

-وبناء على المرسوم رقم2.77.738 بتاريخ 13شوال 1397,الموافق(27 شتنبر 1977),المتعلق بالنظام الخاص بالموظفين الجماعيين ,كما تم تعديله وتتميمه

-وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجيات المصلحة

-وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية

-وبناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (21 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها

-وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 بتاريخ 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات

-وبناء على منشور رئيس الحكومة رقم 1بتاريخ 05 فبراير 2019) حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم او رئيس مصلحة بالإدارات العمومية

-وبناء على دورية وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ (15 نونبر 2021) حول التعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية

-وبناء على دورية وزير الداخلية رقم 43 بتاريخ 28 يوليوز 2016) حول تنظيم ادارات الجماعات

- بناء على مقرر مجلس جماعة جحجوح بتاريخ 02 دجنبر 2019،المتخذ خلال دورته العادية لشهر فبراير 2019,المتعلق بتنظيم ادارة الجماعة تحديد اختصاصاتها ,والمؤشر عليه من طرف عامل اقليم الحاجب.

يقرر ما يلـي :

المادة الاولى :
يعلن رئيس جماعة **جحجوح** عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح

المادة الثانية:
يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة جحجوح **في وجه**:

* الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة جحجوح, الذين تتوفر فيهم الشـــروط التالية :

- إن يكونوا مرتبين على الاقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في اطارمهندس دولة, أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ,

- إن يكونوا حاصلين على الاقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة,
- ان يتوفروا على الأقل ,في تاريخ الإعلان عن هدا القرار,على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسم ،اوثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين

* الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة جحجوح المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،المتوفرون على اقدمية لاتقل عن 15 سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة او الجماعات الترابية منها 4 سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة

* الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصـــالح لمهام مدير مصالح او رئيس مصلحة,

المادة الثالثة:

تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده وفق ماينص عليه القانون رقم 113.14المتعلق بالجماعات ,كما هو مبين في الملحق رفقته

المادة الرابعة :

- **يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :**

- طلب الترشيح في اسم المعني بالأمر ,مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المتر شح,مرفق ببطاقة معلومات تتضمن مؤهلات المتر شح , ونبذة عن مساره المهني ,و المهام والوظائف التي زاولها.
يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد ,
- استمارة الترشيح تتضمن مؤهلات المتر شح , ونبذة عن مساره المهني ,وكدا المهام والوظائف التي زاولها يتم سحبها من المصلحة المعنية بجماعة جحجوح,أو تحميلها من بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المتر شح في تدبير الوحدة الإدارية المعنية , وتطويرها والرفع من ادائها ,
- نسخ من الشهادات والديبلومات المحصل عليها
- قرار التعيين في الاطار الحالي
- قرار التعيين في منصب المسؤولية اذا توفر

المادة الخامسة :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر الجماعة الى غاية 17 أبريل 2026 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

المادة السادسة :

تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة جحجوح انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح,وكدا اجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة :

يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma,وتعليقها بمقر الجماعة

المادة الثامنة :

ينشر هداالقرار على بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وبجميع وسائل النشر,ويلصق بمقر ادارة الجماعة.

الحاجب في:.....
تاشيرة السيدعامل اقليم الحاجب

حرر بجحجوح في
الرئيس

DCT

S.G

17 مارس 2026

الرئيس

العامل
عمر المريني